

# كراسة الشروط والمواصفات تأجير اكشاك الكورنيش البحري

- تاريخ جلسة المزاد يوم الاحد الموافق ٢٠١٥/٥/١٠
- اسم المتزايد.....
- تأمين ابتدائي : قدره (١٠٠٠) الف جنيه
- ميعاد جلسة المزاد العلني : الساعة ١٢ الثانية عشر ظهرا

---

٥٠ ثمن الكراسه

٥ مصاريف اداريه

٥٥ الاجمالي

وكيل الوزاره

مدير الشئون الماليه

رئيس مركز ومدينة العريش

د/محمد فهمي البيك

## تأجير اكشاك الكورنيش البحري علي ساحل البحر الارقام هي :

( ١, ٢, ٣, ٤, ٥, ٦, ٧, ٨, ٩, ١٠, ١١ )

- ١- تقع هذه الاكشاك علي الكورنيش البحري من ١ حتي ٦ والمساعد من ٧ حتي ١١
- ٢- مساحة الكشك ٢\*٤\*٣ ارتفاع مبني من الخرسانه ومكسي من الحجر الفرعوني بسقف قرميد وارضية سيراميك ومجهز بترينه من الزجاج وباب جرار .
- ٣- مده التأجير ٤ شهور من تاريخ بدايه العقد من ٢٠١٥/٦/١ حتي ٢٠١٥/٩/٣٠
- ٤- يستخدم الكشك في الاغراض الآتية:.  
(الوجبات الخفيفه-المأكولات الجاهزه-المشروبات الباردة-العصائر-متطلبات الشاطيء)  
التزام المستأجر بعدم وضع اي اشغال خارج المساحه المحدده للكشك.
- ٥- علي المتزايد دفع تامين ابتدائي (١٠٠٠ج) رسم تامين دخول المزاد يزداد الي ١٠% من قيمة المزاد عند الرسو وطبقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م علي ان يقوم المستأجر بسداد الايجار.
- ٦- جلسة المزاد العلني المحلي يوم الاحد الموافق ٢٠١٥\٥\١٠ الساعة الثانية عشر ظهرا بقسم العقود.
- ٧- في حالة عدم سداد التامين النهائي في نفس الجلسه يصادر التامين وتطرح علي حسابه وفقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م
- ٨- للمجلسالحق في فسخ العقد او الغائه في اي وقت يشاء في حالة الالتزام بالقوانين واللوائح والشروط.
- ٩- يلتزم الراسي عليه الكشك ان يحافظ علي النظافه العامه للمكان.
- ١٠- يلتزم المستأجر بجميع القوانين واللوائح المعمول بها للامن الصناعي واي قوانين يخضع لها تأجير الكشك.
- ١١- عدم اقامة اي مباني داخل او خارج الكشك.
- ١٢- يتم سداد الايجار لمدة ٤ اشهر مقدما خلال اسبوع من تاريخ المزاد وضريبة الدخل وقبل التعاقد ويصادر ما تم سداده في حالة عدم الالتزام.
- ١٣- يلتزم المتزايد بعمل الاصلاحات والترميمات اللازمه علي نفقته الخاصه وتحت اشراف المجلس.
- ١٤- يلتزم المستأجر بتسليم الكشك بالمجلس بحاله التي يقبلها المجلس وبحاله جيده.

١٥- علي المستأجر توصيل المرافق علي نفقته الخاصه.

١٦- التاجير في مزاد علني محلي والترسيه للسعر الاعلي بالمزاد وفقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م

١٧- يتحمل المتزايد سداد الضرائب والرسوم واي مستحقات مالية اخري وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن

١٨- المزاد علي كل كشك علي حده

١٩- يحصل من المستأجر بالاضافه للايجار الشهري ٣% من الايجار ضريبه دخل ماده ٥٩ من قانون ضريبه الدخل.

٢٠- لا يتم تركيب اي كاميرات داخل العين الا بموافقة الجهات الامنيه

**اللجنة**

**رئيس اللجنة**